

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥١ لسنة ٢٠١٧

بشأن منح معاشات استثنائية لبعض ضباط الصف

المتطوعين والمجندين السابقين بالقوات المسلحة والمستحقين عنهم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التأمين الاجتماعى والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التقاعد والتأمين والمعاشات للقوات المسلحة والقوانين المعدلة له ؛

وبناءً على ما عرضه للقائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُمنح معاش استثنائى مقداره خمسمائة جنيه لكل من ضباط الصف المتطوعين والجنود المجندين السابقين المنكوبين بعد والمنتبهة خدمتهم لأسباب وهم :

م	رقم عسكرى	الدرجة	الاسم
١	٢٠٠٤١٣٨٣٠٢٢٦٣	رقيب متطوع	رامى أحمد محمد سليمان
٢	٢٠١٢٨١٠٤٠٥٤٧٧	عريف مجند	جمعة نبيل محمد محمد جاد
٣	٢٠٠٨٣٠٧٧١٥٧٩٢	جندى مجند	حسن محمد صبرى إبراهيم ديبان
٤	٢٠٠٨٤٠٧٧٠٥٩٩٠	جندى مجند	هشام سعد عبد الهادى محمد فرج
٥	٢٠٠٨٦١١٢٠٩٣٠٨	جندى مجند	محمد أحمد عبد الجليل البحرى
٦	٢٠١١٣٠٢٥٠٠٣٠٧	جندى مجند	محمود حمودة فرج جمعة صابر

م	رقم عسكري	الدرجة	الاسم
٧	٢٠١١٣١١٢٠٨٣٣٠	جندي مجند	جميل جمال عبد المنصف عبد المقصود
٨	٢٠١١٩١٦٦١٨٦٢٩	جندي مجند	محمد شعبان حسني أبو زيد
٩	٢٠١٢٧١٦٦٠٠١٢١	جندي مجند	محمد عيد عوض أحمد
١٠	٢٠١٢٥٢١٠٠٥١٨٦	جندي مجند	أحمد الهادي أحمد محمد
١١	٢٠١٢٦١٥٠٠٥٥٢١	جندي مجند	سامح محمد محمد قاسم
١٢	٢٠١٣٨١٦٦٠٩٨٢٣	جندي مجند	شريف جمال سالم محمد سالم
١٣	٢٠١٣٩١١٣٠١٥٤٨	جندي مجند	حسن يحيى محمد علي
١٤	٢٠١٤٤٠٦٦٠١١٥٤	جندي مجند	أنور إبراهيم علي شحات زهران
١٥	٢٠١٤٤٠٢٦٠٠٥٤٨	جندي مجند	محمد السيد حسين متولي
١٦	٢٠١٤٩١١١٠٣٥١٢	جندي مجند	أحمد محمود إسماعيل محمد
١٧	٢٠١٤٧١٧٧١٠٣٢١	جندي مجند	بهاء الدين أحمد محمد عبد الكريم
١٨	٢٠١٤٣٠٦٦١٧٧٨٠	جندي مجند	وليد محمد فرج عبد السلام شراكي
١٩	٢٠١٥٧٠٥٢٠٠٠٦٩	جندي مجند	حسين نذراوي إبراهيم حامد
		الإجمالي	(٩٥٠٠) تسعة آلاف وخمسمائة جنيه

(المادة الثانية)

يُمنح معاش استثنائي مقداره خمسمائة جنيه للمستحقين عن ضباط الصف المتطوعين والمتوفين بعد إنهاء خدمتهم لأسباب بغير سبب الخدمة المذكورين بعد وهم :

م	رقم عسكري	الدرجة	الاسم
١	٤١٨٩١٤٢	رقيب متطوع	طارق علي محمد حسين
٢	١٩٨٥١٣٣٢٠٠٢٠٦	رقيب متطوع	سعد أحمد علي عليوة
٣	٢٠٠٠١٣٤٧٠١٩٠٤	رقيب متطوع	أحمد محمد أبو النعيم للباز
٤	١٩٨٩٣٣٥١٠٠٠٩٠	عريف متطوع	عبد الباسط حسن علي حسن
		الإجمالي	(٢٠٠٠) ألفا جنيه

(المادة الثالثة)

على القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى
ووزير المالية تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى
لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ رجب سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٣٠ مارس سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى